

وزارة الداخلية**قرار رقم ١٧٢٣ لسنة ٢٠٠٨****وزير الداخلية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ بشأن هيئة الشرطة :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤ بشأن الأحوال المدنية :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٩٢١ لسنة ١٩٩٥ بشأن اللائحة التنفيذية

لقانون الأحوال المدنية :

قرار:

مادة ١ - تكون مدة سريان بطاقة تحقيق الشخصية سبع سنوات من تاريخ استخراجها ، على أن يتم تجديدها خلال ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء تلك المدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠٠٩/١/١

تحريراً في ٢٠٠٨/٩/٢٢

وزير الداخلية

حبيب العادلي